

التوقيف على مهمات التعاريف

الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به والزكاة للواجب ويقال لما يسامح به الإنسان من حقه
تصدق به نحو قوله فمن تصدق به فهو كفارة له وقوله وأن تصدقوا خير لكم فإنه أجرى ما
يسامح به المعسر مجرى الصدقة ومنه قوله ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فسمى إعفائه
صدقة وقوله في الحديث ما أكلت العافية صدقة .
الصيد ما حال بين اللحم والجلد من قيح ودم وضرب مثلا لمطعم أهل النار .
فصل الرءاء .
الصرح بيت عال يبنى طويلا ضخما وفي المفردات بيت عال مروق سمي به اعتبارا بكونه صريحا
عن الشوب أي خالسا وصرحة الدار ساحتها وجاء صراحا جهارا .
الصرة ما تعقد فيه الدراهم